

## وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٦٦٤ لسنة ٢٠١٤

بتاريخ ٢٠١٤/١٠/٢

بشأن اعتماد تخطيط وتقسيم مساحة ٤,٨٨ فدان ، أى ما يعادل ١٤,٥٢٢م<sup>٢</sup>

لصندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية

لإقامة مشروع إسكان قومى بنسبة (١٠٠٪)

بمنطقة الامتداد خلف المدينة التكنولوجية وجامعة سوهاج

بمدينة سوهاج الجديدة

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ باعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجمعات العمرانية الجديدة

طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى مذكرة السيد المهندس مساعد نائب رئيس الهيئة للشئون الفنية بموافقة السلطة المختصة

بتاريخ ٢٠٠٨/٩/١٧ على تخصيص قطعة أرض بمساحة ١٥ فداناً بالحى الثانى

بمدينة سوهاج الجديدة لإقامة وحدات سكنية لشباب القضاة والنيابة العامة والهيئات القضائية

ضمن المشروع القومى للإسكان ؛

وعلى كتاب السيد المهندس رئيس الجهاز التنفيذى للمشروع القومى للإسكان رقم (١٢٤٧) بتاريخ ٢٧/١/٢٠٠٩ المتضمن موافقة السلطة المختصة على زيادة المساحة المخصصة لصندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية لتكون بمساحة ٢٢ فداناً بدلاً من ١٥ فداناً بالإضافة إلى مساحة ٥,٥ فدان خلف مدينة التكنولوجيا وجامعة سوهاج الجديدة بإجمالى مساحة ٢٧,٥ فدان بمدينة سوهاج الجديدة بنسبة (١٠٠٪) إسكان قومى ؛

وعلى محضرى الاستلام المؤرخين ٢٦/٢/٢٠٠٩ بشأن استلام صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية لقطعتى أرض ، الأولى بمساحة ٦٤,٨٣٣٨م<sup>٢</sup> والثانية بمساحة ١٤,٥٢٢,٠٢م<sup>٢</sup> والكائنتين بمدينة سوهاج الجديدة ؛

وعلى كتاب السيدة المهندسة رئيس الإدارة المركزية لبحوث ودراسة المشروعات رقم (١٨٣٠) بتاريخ ٤/٣/٢٠٠٩ بأن مساحة قطعة الأرض الواقعة بالحى الثانى المقاسة من محاور الطرق هى ٢٢,٦١ فدان والمنتهى بتسليم صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية مساحة ٤,٨٩ فدان والتي تقع خلف المدينة التكنولوجية والتي تمثل باقى المساحة المخصصة لوزارة العدل صافية وليست من محاور الطرق طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة ؛

وعلى ملحق محضر الاستلام المؤرخ ١٨/٦/٢٠٠٩ بشأن استلام صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية مساحة ١٣,٨٦٦٤٢م<sup>٢</sup> ، أى ما يعادل ٢٠ فداناً و ١٥ قيراطاً وذلك بالإضافة إلى نسبة (٢٥٪) من القطعة المسلمة بتاريخ ٢٦/٢/٢٠٠٩ ليصبح إجمالى المساحة المسلمة لهم ٨٣,٨٣٥٢٢,٠١م<sup>٢</sup> ، أى ما يعادل ٢٧ فداناً و ١٢ قيراطاً ؛

وعلى عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢١/٩/٢٠٠٩ بين الهيئة وصندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية بمساحة ٢٧,٥ فدان تعادل ١١٥٥٠٠م<sup>٢</sup> (فقط مائة وخمسة عشر ألفاً وخمسمائة متر مربع لا غير) تحت العجز والزيادة لإقامة مشروع إسكان قومى بنسبة (١٠٠٪) من المساحة المبنية بمدينة سوهاج الجديدة ، وهذه المساحة عبارة عن قطعتى أرض ، الأولى خلف المدينة التكنولوجية وجامعة سوهاج بمساحة ٥,٥ فدان والثانية بالحى الثانى بمساحة ٢٢ فداناً والمبينة حدودهما بالبند الرابع من العقد ؛

وعلى كتاب السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون الديوان العام وصندوق الخدمات الصحية والاجتماعية المؤرخ ٢٠١٠/٣/٢٣ المرفق به البرنامج الزمنى التنفيذى لمراحل المشروع ؛

وعلى كتاب السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (١٨٤٥) بتاريخ ٢٠١١/٥/٣ والمتضمن ما يفيد صدور قرار اللجنة المشكلة بالقرار الوزارى رقم ٥٢١ لسنة ٢٠٠٩ لمخاطبة ممثلى الصندوق لتقديم برنامج زمنى مكثف طبقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (٤٤) بتاريخ ٢٠١٠/٧/٦ ؛

وعلى التعهد المحرر من صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية بتاريخ ٢٠١١/٤/١٠ والموقع من مساعد وزير العدل لشئون الديوان العام وصندوق الخدمات الصحية والاجتماعية بأن تكون منطقة الخدمات لخدمة قاطنى المشروع ، وفى حالة الترخيم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء بالجلسة رقم (٢٧) بتاريخ ٢٠١١/٩/١٤ على مقترحات مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة بضوابط استمرار التعامل على أراضى المشروع القومى للإسكان بديلاً عن سحب الأراضى بمنح الجمعيات والنقابات والشركات مهلة نهائية ٢٤ شهراً تنتهى فى ٢٠١٣/٩/٣٠ لاستكمال تنفيذ مشروعاتها ، وأنه لا يتم تسليم المساحات المتبقية إلا فى حدود ما يمكن إتمام التنفيذ عليه خلال المهلة المقررة وبما لا يجاوز المائة فدان من المساحة المخصصة إذا كانت تزيد عن ذلك ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء بجلسته رقم (١١) بتاريخ ٢٠١٢/١١/٢١ على مقترحات مجلس إدارة الهيئة بالجلسة رقم (٦٤) فى ٢٠١٢/١٠/٢١ بمد المهلة للشركات والنقابات والجمعيات لتنفيذ مشروعات الإسكان القومى ٢٤ شهراً تنتهى فى ٢٠١٤/١١/٢١ ؛

وعلى كتاب السيد المهندس رئيس جهاز مدينة سوهاج الجديدة رقم (٧٦٧٠) بتاريخ ٢٠١٣/٩/١٦ بالموقف المالى والعقارى للأرض ؛

وعلى كتاب السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية المرفق به شيك بقيمة المصاريف الإدارية نظير المراجعة واستصدار القرار الوزارى ؛

وعلى كتاب السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (٢٩٢٠) بتاريخ ٢٠١٤/٢/٥ والمتضمن ما يفيد صدور قرار مجلس إدارة الهيئة بالجلسة رقم (٧٢) بتاريخ ٢٠١٤/١/١٩ بالموافقة على مد المدة لجميع الأراضى المخصصة ضمن المشروع القومى للإسكان والتي سبق استلامها والتعاقد عليها طبقاً للموافقة الصادرة فى ٢٠١١/٩/٢٤ لتنتهى مدة تنفيذ مشروعاتهم جميعاً فى ٢٠١٤/١١/٢١ كباقى الجهات التى تعاقدت طبقاً للموافقة الصادرة فى ٢٠١٢/١٠/٢١ ؛

وعلى كتاب استشارى المشروع الوارد برقم (٤٦٣٢٧) بتاريخ ٢٠١٤/٧/٢ المرفق به المخطط العام النهائى للمشروع ؛

وعلى كتاب جهاز مدينة سوهاج الجديدة رقم (٨٥٨٥) بتاريخ ٢٠١٤/٧/١٦ المتضمن موقف الأرض والمرفق به اللوحات النهائية للمشروع بعد المراجعة والاعتماد ؛  
وعلى جدول عدم الممانعة من اعتماد المشروع والموقع من كافة القطاعات والجهات المعنية بالهيئة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة سوهاج الجديدة من الناحية الفنية بعد مراجعة المستندات ورسومات المخطط العام المقدمة من صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ لاعتماد تخطيط مساحة ١٤, ٢٠٥٢٢ م<sup>٢</sup> ، أى ما يعادل ٤, ٨٨ فدان ضمن المشروع القومى للإسكان (بنسبة « ١٠٠٪ » للمشروع القومى للإسكان) بالمحى الثانى بمدينة سوهاج الجديدة ؛

وعلى مذكرة السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات المؤرخة ٢٠١٤/٩/١٦ للعرض على السيد الوزير لطلب استصدار القرار الوزارى بالتخطيط والتقسيم لمشروع صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية لإقامة وحدات سكنية ضمن المشروع القومى للإسكان بنسبة ( ١٠٠٪ ) إسكان قومى بمنطقة الامتداد خلف المدينة التكنولوجية وجامعة سوهاج بمدينة سوهاج الجديدة ؛

### قـرر:

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة أرض بمساحة ٤,٨٨ فدان ، أى ما يعادل ١٤,٥٢٢,٠٢٢ م<sup>٢</sup> (فقط عشرون ألفاً وخمسمائة واثنان وعشرون متراً مربعاً و١٤/١٠٠ من المتر المربع لا غير) المخصصة لصندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية لإقامة مشروع سكنى (بنسبة «١٠٠٪» للمشروع القومى للإسكان) بمنطقة الامتداد خلف المدينة التكنولوجية وجامعة سوهاج بالحى الثانى بمدينة سوهاج الجديدة ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة وقائمة الشروط المرفقة الخاصة بالمشروع والعقد المبرم بين الهيئة والصندوق بتاريخ ٢١/٦/٢٠٠٩ والتي تعتبر جميعها مكمله لهذا القرار .

مادة ٢ - يحظر على صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية الإعلان عن حجز أو بيع وحدات المشروع القومى للإسكان لأعضاء الهيئات القضائية وأسرههم وفقاً لقرار إنشاء الصندوق بالقانون رقم ٣٦ لسنة ١٩٧٥ إلا بعد موافقة الهيئة ، وفى جميع الأحوال لا يحق للصندوق الإعلان عن بيع قطع الأراضى فقط دون إقامة وحدات سكنية عليها ، وفى حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٣ - يلتزم صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية بإنهاء تنفيذ الأعمال على إجمالى مساحة المشروع فى موعد غايته ٢١/١١/٢٠١٤ وذلك وفقاً للتيسيرات الممنوحة من مجلس الوزراء فى جلسته رقم (١١) المنعقدة بتاريخ ٢١/١١/٢٠١٢ ، وفى حالة عدم التزامه بذلك يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن .

مادة ٤ - يقوم صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق فى إطار المخطط المقدم عن المساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمنى المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ .

**مادة ٥ -** يلتزم صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية بالتعهد المقدم منه بتاريخ ١٠/٤/٢٠١١ ، وفى حالة عدم التزامه بذلك يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن .

**مادة ٦ -** يلتزم صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً للأحكام التى تضمنها قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية المشار إليه .

**مادة ٧ -** يلتزم صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من هذا القرار والمحددة بالبند الرابع من عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢١/٦/٢٠٠٩ ، وذلك بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٦) من هذا القرار ووفقاً للشروط المرفقة بالقرار .

**مادة ٨ -** يلتزم صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية بتوفير أماكن انتظار للسيارات بواقع ٧ ، موقف / وحدة سكنية .

**مادة ٩ -** يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

أ.د. مهندس / مصطفى كمال مديولى

الشروط المرفقة بالقرار الوزارى

الصادر باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض المخصصة

لصندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية

المخصص لها قطعة أرض بمساحة ١٤, ٢٠٥٢٢, ٢م<sup>٢</sup> بما يعادل ٤,٨٨ فدان

بمنطقة الامتداد (خلف المدينة التكنولوجية وجامعة سوهاج)

بمدينة سوهاج الجديدة

لإقامة مشروع إسكان بنسبة (١٠٠٪) إسكان قومى

مساحة المشروع :

إجمالى مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ١٤, ٢٠٥٢٢, ٢م<sup>٢</sup> ،

أى ما يعادل ٤,٨٨ فدان .

مكونات المشروع :

١ - تبلغ الأراضى المخصصة للإسكان القومى ١٧٩, ٤٨م<sup>٢</sup> ، بما يعادل ٢,٤٢ فدان ،

وتمثل نسبة (٤٩,٦٪) من إجمالى مساحة الأرض .

٢ - الأراضى المخصصة للخدمات بمساحة ١٨٤٦, ٥٣م<sup>٢</sup> ، أى ما يعادل ٠,٤٤ فدان ،

وتمثل نسبة (٩٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

٣ - الأراضى المخصصة للطرق الداخلية وانتظار السيارات بمساحة ٤٣٧٥, ٨١م<sup>٢</sup> ،

أى ما يعادل ١,٠٤ فدان ، وتمثل نسبة (٢١,٣٢٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

٤ - الأراضى المخصصة للمناطق الخضراء وممرات المشاة ٤١٢٠, ٣٢م<sup>٢</sup> ،

أى ما يعادل ٠,٩٨ فدان ، وتمثل نسبة (٢٠,٠٨٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

## أولاً - الأراضى المخصصة للإسكان :

تبلغ الأراضى المخصصة للإسكان القومى ٤٨, ١٧٩, ١٠م<sup>٢</sup> ، بما يعادل ٢, ٤٢ فدان ، وتمثل نسبة (٦, ٤٩٪) من إجمالى مساحة الأرض .

## جدول النماذج المعمارية للإسكان القومى :

النموذج	تكرار النموذج	مساحة النموذج (F.P) م <sup>٢</sup>	عدد الوحدات بالدور	عدد الوحدات السكنية بالنموذج	الارتفاع	إجمالى عدد الوحدات السكنية	إجمالى مساحة النموذج (F.P) م <sup>٢</sup>
(١)	٢	١٠٤١,٧١	١٤	٧٠	بدروم + أرضى + ٤ أدوار	١٤٠	٢٠٨٢,٤٢
(٢)	٣	٧٥١,٥٨	١٠	٥٠	بدروم + أرضى + ٤ أدوار	١٥٠	٢٢٥٤,٧٤
(٣)	١	٧٥١,٥٨	١٠	٤٠	بدروم + أرضى + ٣ أدوار	٤٠	٧٥١,٥٨
الإجمالى	٦					٢٣٠	٥٠٨٩,٧٤

## الاشتراطات البنائية للإسكان :

النسبة البنائية :

لا تزيد النسبة البنائية للإسكان القومى عن (٥٠٪) من المساحة المخصصة للإسكان القومى .

الردود :

يتم ترك مسافة لا تقل عن ١٠م بين واجهات العمارات السكنية .  
يتم ترك مسافة لا تقل عن ٨م بين حد المبنى السكنى وأرض الخدمات .  
لا تقل المسافة بين عمارات الإسكان وحد أرض الجار عن ٦م .  
بالنسبة للعمارات التى على شوارع خارجية يكون الردود ٤م من بعد الرصيف ، و٢م بالنسبة للشوارع الداخلية .

مساحة الوحدة السكنية : لا تزيد عن ٦٣م<sup>٢</sup> صافى شامل الحوائط ولا يحمل عليها مسطح السلالم الخارجية أو المناور ويتم احتساب البلكونات بنصف مسطحها .



الكثافة السكانية : لا تزيد عن ٢٤٠ شخصاً / فدان .

أماكن انتظار السيارات : يتم توفير أماكن انتظار سيارات بحد أدنى (٧٠٪) من عدد الوحدات .

الارتفاع : يبلغ أقصى ارتفاع مسموح به أرضى + ٥ أدوار .

يلتزم صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية المسموح بها للمشروع .

ثانياً - مساحة منطقة الخدمات :

الأراضى المخصصة للخدمات بمساحة ٥٣, ١٨٤٦, ٢م<sup>٢</sup> ، أى ما يعادل ٤٤٠ فدان ، وتقل نسبة (٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

يلتزم صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية أن تكون مناطق الخدمات لخدمة قاطنى المشروع فقط ولا يكون لها تخديم من الطريق الخارجى وفى حالة التخديم من الطريق الخارجى أو استثمارها من غير قاطنى المشروع يتم تسعير الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .

يتم توفير أماكن انتظار سيارات للخدمات بواقع سيارة / ٢٥٠م<sup>٢</sup> مبانٍ مغلقة وطبقاً للكود .

يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية لمنطقة الخدمات (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) طبقاً للاشتراطات المعمول بها بالهيئة لكل نشاط على حدة .

### الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للمباني السكنية (عمارات الإسكان القومى) (أرضى + ٥ أدوار متكررة) كما يسمح بإقامة بدروم على أن يتم استخدام البدروم وفقاً للاستعمالات المقررة لدور البدروم .
- ٢ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (ردود - ارتفاع - نسبة بنائية) طبقاً للاشتراطات المعمول بها بالهيئة لكل نشاط على حدة .
- ٣ - لا يجوز إقامة أية منشآت فى مناطق الردود .
- ٤ - **غرف الأسطح بالمباني السكنية :** هى الملحقات التى بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التى لا تُكوّن فى مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة فى استعمالها لباقى وحدات البناء المقفلة المصرح بها ، على أن لا تزيد فى مجموعها عن (٢٥٪) من المساحة المسموح ببنائها بالدور الأرضى ووفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٥ - يتولى صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية على نفقته الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من : (مياه وصرف صحى ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقننات المطلوبة من : (مياه - صرف صحى - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن يقوم صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٦ - يتولى صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية على نفقته الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الرى وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .

- ٧ - يتولى صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية على نفقته الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورفضها طبقاً للرسومات ومواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٨ - يتولى صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمباني وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ٩ - يلتزم صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٠ - يتولى صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية على نفقته الخاصة صيانة الأعمال الموضحة فى الفقرات ( ٥ ، ٦ ، ٧ ) .
- ١١ - يلتزم صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية بقيود الارتفاع المفروضة من قبل هيئة عمليات القوات المسلحة وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية المعمول بها بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة .
- ١٢ - يلتزم صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية بالبرنامج الزمنى والمعتمد من الهيئة .
- ١٣ - يجب توفير مواقف انتظار سيارات بواقع ( ٧ ، ٠ سيارة / وحدة سكنية ) للإسكان القومى ، أما بالنسبة للخدمات يتم توفير مواقف انتظار بواقع سيارة / ٢٥٠ م<sup>٢</sup> مبانٍ مغلقة وطبقاً للكود .
- ١٤ - يلتزم صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

( طرف ثان )

د. أبو الفتوح سعد شلبي

( طرف أول )

( إمضاء )



